

رقم الصادر: ١١٣٠
تاريخه: ٢٠٢٥-٠٧-٢٩ | ١٤٤٧-٠٢-٠٤
المرفقات: دليل
١٠٧٤٣٠٠١١٥٨٠٢٥٠٢٠٢٥-٠٧-٢٩

الموضوع: الاتفاقية الإطارية لتقديم خدمات القاعات والضيافة.

(تعميم للجهات الحكومية كافة والجهات التابعة لها أو المرتبطة بها)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى قرار مجلس الوزراء رقم (٦٤٩) وتاريخ ١٣/١١/١٤٤٠هـ القاضي في البند (أولاً) بالموافقة على نظام المنافسات والمشتريات الحكومية، وفي البند (عاشراً) بأن تكون الجهة المختصة بالشراء الموحد الواردة في النظام هي هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية، وإلى الفقرة (٢) من المادة (الرابعة عشرة) من النظام سالف الذكر المتضمنة اختصاص الجهة المختصة بالشراء الموحد بإعداد قوائم بالأعمال والمشتريات المبرم في شأنها اتفاقيات إطارية، وتمكين الجهات الحكومية من الاطلاع عليها وعلى ما تضمنته الاتفاقيات الإطارية من بنود من خلال البوابة، وإلى الفقرة (١) من المادة (الخامسة عشرة) من النظام ذاته التي نصت على أنه "لا يجوز للجهة الحكومية تأمين المشتريات أو تنفيذ الأعمال الواردة في القوائم التي تعدها الجهة المختصة بالشراء الموحد إلا من خلال الاتفاقيات الإطارية التي أبرمتها الجهة المختصة بالشراء الموحد"، والفقرة (٢) - من المادة المذكورة آنفاً- التي نصت على أنه "استثناءً من حكم الفقرة (١) من هذه المادة، للجهة الحكومية -بعد موافقة الجهة المختصة بالشراء الموحد- تنفيذ الأعمال وتأمين المشتريات الواردة في القوائم وفقاً لأحكام النظام".

أود الإفادة أن هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية أبرمت اتفاقية إطارية لتقديم خدمات قاعات الفنادق والمؤتمرات على مستوى المملكة للجهات الحكومية، تحل محل الاتفاقية الإطارية السابقة لتقديم خدمات قاعات الفنادق والمؤتمرات التي صدر بموجبها كتابي التعميمي رقم (٢٥٦٢١) وتاريخ ١٤٤٤/٦/٢٥هـ، وستمكن هذه النسخة من الاتفاقية الإطارية جميع الجهات الحكومية من طلب خدمات القاعات والضيافة على مستوى المملكة من منصة السوق الإلكتروني بالبند المخصص للاتفاقية الإطارية رقم (٣٣٩٠٠٠١٠٩)، ابتداءً من ١٩/٣/١٤٤٧هـ. وللجهة الحكومية تخصيص المبالغ اللازمة ضمن مشروع إعداد الميزانية أو طلب نقل المبالغ اللازمة من البنود المخصصة إلى بند الاتفاقية الإطارية في السوق الإلكتروني، وفقاً لما تضمنته تعليمات تنفيذ الميزانية العامة للدولة والتعليمات المالية والمحاسبية. ويمكن التواصل مع وكالة الميزانية العامة بوزارة المالية فيما يخص استحداث البند الموحد، وتجدون في (المرفق) الدليل الإرشادي للاتفاقية الإطارية.

١١٣٠
٢٠٢٥-٠٧-٢٩ | ١٤٤٧-٠٢-٠٤
١ دليل

١-٧٤٣٠٠١:٥٨:٢٥٠٢٠٢٥-٠٧-٢٩رقم الصادر:
تاريخه:
المرفقات:


وفي هذا السياق، سيقدم المركز الوطني لنظم الموارد الحكومية - بدعم من هذه الهيئة - عدداً من الدورات التدريبية مع توفير دليل إرشادي لآلية تقديم طلب خدمات القاعات والضيافة للجهات الحكومية. مع الإحاطة بأن ما ورد في الفقرتين (١) و(٢) من المادة (الخامسة عشرة) من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية -المشار إليهما- يسري على المنافسات المستقبلية للجهات الحكومية، إضافة إلى المنافسات التي طُرحت من تاريخ صدور هذا التعميم ولم تُفتح عروضها بعد، على أن يُعاد طلب خدمات القاعات والضيافة وفق الاتفاقية الإطارية التي أبرمتها هذه الهيئة. ويجوز للجهة الاستمرار في إجراءات التقييم والتعاقد للمنافسات التي تشمل الخدمات والتحديثات الجديدة الموضحة في هذا التعميم، والتي فتحت عروضها قبل تاريخ صدوره، والاستمرار في تنفيذ التعاقدات القائمة إلى حين انتهائها أو إنهائها. وفي حال رغبت الجهة في تأمين المشتريات غير المشمولة في الاتفاقية المشار إليها باعتبارها نطاق خدمة أو منتجات ضمن التصنيفات الأساسية للاتفاقية، فيمكن تأمينها دون الحاجة إلى الرجوع إلى الجهة المختصة بالشراء الموحد. ولأي استفسارات أو طلبات، يمكن التواصل مع مركز خدمات المستفيدين (اعتمد) على رقم التواصل الموحد (١٩٩٩٠)، أو البريد الإلكتروني (Ecare@etimad.sa).

وتقبلوا تحياتي.



محمد بن عبدالله الجدعان
وزير المالية
رئيس مجلس إدارة هيئة كفاءة الإنفاق
والمشروعات الحكومية